بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٦٨/اتحادية/تمييز/٢٠١٠

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ١٥/ ٨ / ٢٠١٠ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميزة – المدعية ــ / فردوس مانع زهيان / وكيلتها المحامية سعدية صباح حاجم .

المميز عليه ــ المدعى عليه ــ / مدير بلدية الصويرة / إضافة لوظيفته – وكيله الموظف الحقوقي نور الدين خضير محمد .

الادعاء

ادعت المدعية (المميزة) أمام محكمة القضاء الإداري بأنها تعمل موظفة في وزارة التربية وقد تم حرمانها من تخصيص قطعة ارض سكنية لها بحجة أن زوجها المدعو (مجيد رشيد مصلح) سبق له أن حصل على قطعة ارض تجارية عن طريق المزايدة العلنية في عام ١٩٨٨ وباعها عام ١٩٩١ وان زواجها منه كان عام ١٩٩٣ ، وقد استند المدعى عليه (المميز عليه) / إضافة لوظيفته في ذلك الى كتاب رئاسة الوزراء المرقم (١٢١٢٠) لسنة ١٩٩٤ والمبلغ إلى بلدية الصويرة بالكتاب المرقم ٢٠٠٢/٧/٨١/٨٤ ، تظلمت المدعية لدى المدعى عليه/ إضافة لوظيفته وسجل التظلم بعدد واردة (٤٤٤٦) في ٢٠٠٩/٩/٢٧ وتم البت فيه بتاريخ ٢٠٠٩/٩/٢٨ ، أقامت المدعية دعواها بتاريخ ٢٠٠٩/١١/٢٢ طالبة الزام المدعى عليه /إضافة لوظيفته بتخصيص قطعة ارض سكنية لها ، ونتيجة للمرافعة الحضورية العلنية أصدرت محكمة القضاء الاداري بتاريخ ٢٠١٠/٣/٣١ وبعدد اضبارة ٢٦٣/ق/٢٠٠٩ حكماً يقضي برد دعوى المدعية ، بداعي ان طلبها بتخصيص قطعة الارض لها يخضع لتعليمات وضوابط معينة وهي سلطة تقديرية للإدارة ، طعنت المميزة بالحكم أمام المحكمة الاتحادية العليا

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 5433455
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ حي الحارثية- موقع ساعة بغداد
تلفون وفاكس ٥٤٣٣٤٥٥
البريد الإلكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٦٨/اتحادية/تمييز/٢٠١٠

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

بلائحتها التمييزية المؤرخة في ٢٠١٠/٤/١٩ طالبة نقضه للأسباب الواردة فيها .

القرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه غير صحيح ذلك لان المحكمة توصلت الى ان شراء زوج المدعية لقطعة ارض بالمزاد العلني لايحرمها من حق التقدم للحصول على قطعة ارض سكنية من الأراضي التي توزع للموظفين لكنها انتهت إلى رد الدعوى في حين كان على المحكمة ان تقضي بإلغاء القرار الإداري الذي يحرم المدعية من طلب الحصول على قطعة ارض سكنية من الدولة وتبقى للجهة الإدارية السلطة التقديرية في تخصيص قطعة الأرض حسب المتوفر منها وعدد النقاط والأسبقية في التقديم وغيرها من الأمور . اما تمسك وكيل المدعى عليه بتعميم مجلس الوزراء المرقم (م ٥٠/١٢١٢٠) في ١٩٩٤/١٠/١١ فغير صحيح ذلك لان زوج المدعية مجيد رشيد مصلح كان قد اشترى قطعة الأرض التجارية بالمزاد العلني في سنة ١٩٨٨ وقبل زواجه من المدعية وقبل صدور التعميم المذكور الذي ليس فيه نص بسريانه على الحالات السابقة . وعليه قرر نقض الحكم المميز وإعادة اضبارة الدعوى إلى محكمتها لإتباع ماتقدم على ان يبقى رسم التمييز تابعاً للنتيجة وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٠/٨/١٥ .

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو أكرم احمد بابان	العضو أكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

المشرفون القانونية/الدعاوى .

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 5433455
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية- موقع ساعة بغداد
تلفون وفاكس ٥٤٣٣٤٥٥
البريد الالكتروني